[176] الضرب، فخليت عنه (1). وفي الجعفريات (2) ودعائم الاسلام واللفظ للاخير، بالاسناد عن جعفر ابن محمد (عليهما السلام): أنه حضر يوما عند محمد بن خالد امير المدينة فشكا إليه محمد وجعا يجده في جوفه، فقال: حدثني أبي، عن أبيه، عن جده، عن علي (عليهم السلام) أن رجلا شكا الى رسول ا (صلى ا عليه وآله) وجعا يجده في جوفه، فقال: خذ شربة عسل والق فيه ثلاث حبات شونيز (3) أو خمسا أو سبعا، فاشربه تبرأ باذن ا، ففعل فبرأ ذلك الرجل، فخذ ذلك انت، فاعترض عليه رجل من اهل المدينة كان حاضرا فقال: يا أبا عبد ا، قد بلغنا هذا وفعلناه فلم ينفعنا، فغضب أبو عبد ا (عليه السلام) وقال: انما ينفع ا بهذا اهل الايمان به والتصديق برسوله، ولا ينتفع به اهل النفاق ومن اخذه على غير تصديق منه لرسول ا (صلى ا عليه وآله)، فاطرق الرجل (4). وفي الكافي في الصحيح: عن مرة مولى محمد بن خالد، قال: صاح اهل المدينة إلى محمد بن خالد في الاستسقاء فقال لي: انطلق الى أبي عبد ا (عليه السلام) فسله: ما رأيك فان هؤلاء قد صاحوا الي ؟ فاتيته (عليه السلام)، فقلت له، فقال لي: قل له فليخرج، قلت: متى يخرج جعلت فداك ؟ قال: يوم الاثنين، قلت: كيف يصنع ؟ قال: يخرج المنبر ثم يخرج يصلي - الى ان قال - قال: ففعل، فلما رجعنا جاء المطر قالوا: هذا من تعليم جعفر.

_____ (1) الكافي 7: 233 / 11. (2) الجعفريات: 1 244. (3) شونيز، وشينيز: اصله فارسي ويعني: الحبة السوداء، انظر لسان العرب: شنز. (4) دعائم الاسلام 2: 135 / 475. (*) _____